طلبت من الحكومة ضمانات لتنفيذ القانون

«الداخلية والدفاع» ترجئ التصويت على من يجوز منحهم الجنسية في 2017

لجنة الداخلية والدفاع

وفد الداخلية بالاجتماع (تصوير: صالح محمد)

كتب مصطفى كامل

أجلت لجنة الداخلية والدفاع التصويت على اقتراحات بتحديد العدد الذي يجوز منحه الجنسية خلال العام 2017 إلى اجتماعها المقبل.

وأوضح رئيس اللجنة النائب عسكر العنزي في تصريح بمجلس الأمة ان وزارة الداخلية أبدت تحفظها على المقترح الذي ينص على الا يقل عدد المجنسين عن أربعة آلاف بينما وافقت على المقترح الذي ينص على الا يتجاوز العدد أربعة آلاف.

وقال إن اللجنة تبحث صيغه توافقية لإصدار قانون التجنيس بما ينهي هذا الملف، مشيرا إلى مطالبة الحكومة بضمانات لتطبيق القانون من خلال حل توافقي، لا سيما ان آخر كشف تجنيس صدر قبل عشر سنوات.

وأضاف العنزي نريد وعدا قاطعا من الحكومة بتطبيق القانون والذي يتعلق بأشخاص ضحوا بأرواحهم من اجل هذا البلد، مؤكدا أن اللجنة لا تسعى للمزايدة في هذا الملف كي لا يحصل تصادم يعطل تجنيس البدون.

وأشار إلى أن اللجنة تعمل من أجل مصلحتهم ولذلك أرجأت التصويت الى اجتماع يعقد يوم غد الاثنين لنظر اقتراحات عدة منها الاقتراح النيابي بألا يقل عدد المجنسين في 2017 عن الفين ولا يزيد على أربعة الاف شخص.

- عسكر : اللجنة تبحث صيغة توافقية لإصدار القانون بما ينهي هذا الملف
- نريد وعداً قاطعاً من الحكومة لأشخاص ضحوا بأرواحهم من أجل هذا البلد
- لا نسعى للمزايدة في هذا الملف كي لا يحصل تصادم يعطل تجنيس البدون

يتضمن تحديد المدة لتكون من 2011 إلى سبتمبر 2016

«التشريعية» توافق على قانون العفو الشامل والحكومة ترفض بحجة عدم دستورية بعض النصوص

اجتماع اللجنة التشريعية

- الشطي : صوت برفض جميع الاقتراحات لعدم تفعيل مبدأ العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص
- المقترحات مفصلة لأناس معينين والأمل بمكرمة أميرية تعفو عمن يستحق

وافقت لجنة الشؤون التشريعية والقانونية بالإجماع في اجتماعها امس على اقتراح بقانون يحدد مدة الطعن بالتمييز بـ40 يوما، كما وافقت بالإجماع على مشروع بقانون للطعن بقرارات غرفة المشورة خلال 30 يوما.

وقال مقرر اللجنة النائب الحميدي السبيعي في تصريح بالمركز الإعلامي في مجلس الأمة إنه تمت مناقشة 3 اقتراحات بشأن قانون العفو الشامل وتم الموافقة على مقترحين منهم يتضمنا تحديد مدة العفو من 2011 إلى سبتمبر 2016.

وأضاف أن المقترحين حددا الجرائم والعقوبات التي وقعت وأنه تم دمجهما في ووافقت اللجنة عليهما بأغلبية الأعضاء 5 إلى 1 بعد أن تم استثناء الشكاوى المرفوعة من الأفراد والهيئات الخاصة والدعاوى المدنية.

وأشار السبيعي إلى أن الحكومة رفضت القانون بحجة ان بعض النصوص غير دستورية بحسب ادعائها، مشيرا إلى ان اللجنة ناقشت الاقتراحات المتعلقة بمكافحة الفساد وتعارض المصالح وسوف تستكمل في الاجتماعات المقبلة.

كشف عضو لجنة الشؤون التشريعية والقانونية البرلمانية النائب خالد الشطي انه صوت برفض جميع الاقتراحات بقوانين التي وافقت عليها اللجنة في اجتماعها أمس والخاصة بـ "العفو العام" وذلك لعدم دستورية المقترحات المقدمة وعدم تفعيل العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص.

وقال الشطي في تصريح صحافي، إن هذه المقترحات مفصلة لأناس معينين ولا تشمل الكويتيين جميعا، مضيفا: "كل الامل لدى صاحب السمو امير البلاد بمكرمة اميرية تعفو عمن يستحق العفو عنه، وكلنا ثقة بحكمة وحنكة ومكرمة سمو امير البلاد".

وعلى صعيد ما اعلنته لجنة النظر في سحب الجناسي بتحديد فترة سحب الجنسية من تاريخ 26 فبراير 1991، قال الشطي: إن تقدير اللجنة سيء ويدخل الريبة والشك في أدائها، لأن الوعود كانت على مسافات متساوية، الا أن هذا الإعلان تقف وراءه اياد خفية تريد ان تربك المشهد السياسي في الكويت.

واعتبر الشطي في ختام تصريحه ان تحديد مدة ما بعد التحرير "حركة مقصودة"، مؤكدا على أنه سيعمل على انصاف الجميع كما كان يفعل سابقا.

حذر من أن تأخر الرد عن المهلة القانونية يدفعنا إلى تفعيل أدواتنا الدستورية

الطبطبائي لوزير النفط: الإجابة عن الأسئلة النيابية واجب وطني

قال النائب عمر الطبطبائي إن المهلة القانونية لبعض الأسئلة التي وجهها إلى وزير النفط عصام المرزوق قد انتهت من دون الإجابة عنها.

وحذر الطبطبائي في تصريح بالمركز الإعلامي في مجلس الأمة من أن المزيد من التأخير في الإجابة عن الأسئلة سيدفعه لاستخدام أدواته الدستورية.

وبين أنه سيقدم أسئلة جديدة إلى الوزير عن سفرات بعض القياديين، مؤكدًا أن الإجابة عن الأسئلة في وقتها القانونية واجب وطني على الوزير عليه القيام به.

وأكد الطبطبائي مسؤولية الوزير عن تخبطات الإدارة النفطية، ومراقبة أداء القياديين في وزارته مشيرًا إلى أن الإضراب الذي تم بسبب انتقاص حقوق العاملين لم يحاسب عليه أحدًا حتى الآن.

وشدد الطبطبائي على أهمية العمل لمكافحة انتشار ثقافة هيمنة الشخص الواحد في القطاع النفطي والقرارات المزاجية وضرب اللوائح.

بسبب تواجدهم خارج البلاد في الفترة السابقة

«المالية»: مسؤولو «الكويتية» طلبوا مهلة لتقديم مقترحاتهم حول تعديل قانون تحويل المؤسسة إلى شركة مساهمة

أعضاء اللجنة المالية

- الهاشم : لا يوجد مؤشر واضح لقياس أداء الشركة حتى يتم التعديل عليه
- الإستراتيجية التي يتم من خلالها تغيير مجالس الإدارات غير واضحة
- رأس مال «الكويتية» يفوق كل الشركات الخمس الكبرى وأسطولها لا يتجاوز 30 طائرة

ناقشت لجنة الشؤون المالية والاقتصادية في اجتماعها امس الاقتراحات بقوانين بتعديل بعض أحكام القانون رقم (6) لسنة 2008 في شأن تحويل مؤسسة الخطوط الجوية الكويتية إلى شركة مساهمة.

وقالت مقررة اللجنة صفاء الهاشم إن مسؤولي المؤسسة الذين صدر قرار تعيينهم قبل أسبوع حضروا الاجتماع غير مستعدين للرد على استفساراتنا بسبب انهم لم يتواجدوا في الكويت في الفترة السابقة وطلبوا مهلة أسبوع لتقديم رؤيتهم، وأوضحت أن الاقتراحات المطروحة تتعلق بمشاركة إدارة المؤسسة أو بقائها ناقلا وطنيا، واصفة (الكويتية) بالجمرة كلما تقترب من وزير يلقي بها على الآخر.

واستغربت الهاشم عدم وجود مؤشر واضح لقياس أداء الكويتية حتى يتم التعديل عليه، وغياب الإستراتيجية التي يتم من خلالها تغيير مجالس الإدارات، وتساءلت: "هل الحكومة تريد الكويتية ناقلا وطنيًا أزرق أم لا؟

وأضافت أن رأس مال الكويتية يفوق رأس مال كل من الشركات الخمس الكبرى العاملات في هذا المجال والتي لا يتجاوز رأس مال أي شركة منها عن نصف مليار، أما رأس مال الكويتية فيفوق المليار وأسطولها لا يتجاوز 30 طائرة.

الخليفة يسأل الصالح عن الكادر المالي لجهاز المراقبين الماليين

مرزوق الخليفة

أعلن النائب مرزوق الخليفة أنه تقدم بسؤال برلماني إلى نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية أنس الصالح عن الكادر المالي لجهاز المراقبين الماليين والبدلات والحوافز التي يحصلون عليها.

ونص السؤال على ما يلي:

نصت المادة رقم (4) من القانون رقم 23 لسنة 2015 بإنشاء جهاز المراقبين الماليين على أن " يكون للجهاز كادر خاص يصدر به قرار من مجلس الوزراء يحدد فيه جدول الدرجات والرواتب والبدلات والحوافز والمزايا النقدية والعينية "

ونظرا لصدور قرار مجلس الوزراء رقم 1669 المؤرخ في 19/12/2016 بشأن الكادر الخاص لجهاز المراقبين الماليين فيرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

-1 هل تم تشكيل لجنة أو لجان أو فرق عمل متخصصة لوضع قواعد ومعايير تسكين العاملين بالجهاز على الكادر الخاص ؟ وهل تم الاستعانة بجهات وأشخاص خارجية للمشاركة في هذه اللجان ؟

إذا كانت الإجابة نعم يرجى تزويدي بنسخة من تلك القرارات مبيناً فيها أسماء المشاركين ومسماهم الوظيفي والجهات التابعين لها.

وإذا كانت الإجابة لا إذاً ما هي الإجراءات التي اتخذت من قبل جهاز المراقبين الماليين لإنجاز هذا الموضوع؟ وما هي أسباب التأخر في وضع القواعد بالرغم من صدور قرار مجلس الوزراء الخاص بالكادر منذ 19/12/2016.

2 – نظرا لصدور الكادر بمبالغ وبدلات مخفضة عما كان يتقاضاه المراقبون الماليون سابقاً في وزارة المالية وحيث إن الكادر لم ينصف المهنة الأساسية التي أنشئ الجهاز من أجلها وهي مهنة المراقبين الماليين، هل سيتم مراعاة ذلك في وضع قواعد التسكين، وما هي البدائل المقترحة لمعالجة هذا الخلل؟